

9242 - مساعدة المرأة الكبيرة في بيتها

السؤال

إذا أسلمت امرأة كبيرة في سنها ، فهل يجوز لشاب مسلم أن يدخل بيتها ليساعدها في تنظيف البيت وغسل ثيابها والطبخ لها وما إلى ذلك ؟ وهل يجوز الدخول إلى بيتها بقصد تعليمها الإسلام ؟ .

الإجابة المفصلة

أولاً :

لا بد أن نعلم أن الشارع نهى عن الدخول على النساء الأجنيات والدليل على ذلك :

عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إياكم والدخول على النساء فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله أفرأيت الحمى ؟ قال الحمى الموت " .

رواه البخاري (4934) ومسلم (2172) .

والحمى هم أقارب الزوج من الأجانب .

وعن ابن عباس رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافر إلا ومعها ذو محرم " .

رواه البخاري (2844) ومسلم (1341) .

ثانياً :

أنه مما هو معلوم أن لكل ساقطة لاقطة ، ومعنى هذا الكلام : أن المرأة حتى ولو كانت كبيرة فإن الشيطان قد يزينها في أعين الشاب أو الرجل الكبير أو العكس ، وقد يستدرجه للوقوع في الفاحشة ، وفي ذلك قصص كثيرة .

ثالثاً :

الأولى أن يوكل بعض الشباب زوجته أو أخته أو ابنته ، أو تؤكّل بعض الأخوات في هذا العمل الخير ، وهذا أفضل من أن يخدمها رجل ، والمرأة مع المرأة أفضل في التعامل وأدعى للاستفادة من الرجل وخصوصاً فيما يتعلق بأحكام النساء ، وأما إذا لم يوجد فيجوز أن تخدمها ولكن بشرط عدم الخلوة فيذهب معك أخ أو أكثر ويكون بضوابط شرعية من حجاب وغيره ويكون المكث عندها بقدر الحاجة .

ورابعاً :

جزاكم الله على هذا العمل الصالح خير الجزاء ، ونسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق لنا ولكم ولجميع المسلمين .

والله أعلم .